

بسم الله الرحمن الرحيم

المجد لله الذي كشف كوف شمس العلوم بكرة الطالبين وخصه بقرعة اعداين اجابته
 للراغبين والتواضع والتواضع على سيدنا محمد النبي للذين وعلى اهل بيته من الطاهرين
 والمطهرين **قال** افقر الانام محمد بن شيخ مصلح الدين غفر الله لها ولهم محمد بن ابي
 بلخا بقضائه المسمى بنور في شهر جمادى الاولى في شهر ربيع وثمانين وتسعمائة ثمانين
 فيه باجره احكام الشريعة الشريف ووقع بعض المسائل المرافعة وبعضها مسائل الطالبين
 العالمين بقوله تعالى فاستأوا اهل الذكوان حتى لم يعلموا الا في قد جمعتم منها المسائل المعتبرة بالتمام
 على صورة الفتوى وكسبوا بها يدويها وحسرت نفوسها عن الكتب المعولة عليها وصحبتها من اتي كتبت
 نقت عن المنون والفتاوى معتبرا فانها البصيرة والكمال المستعين بعناية الملك المتعال هذا
 لطلبه سائر فقهه في الفقه والفضل والكمال قد وقع ذلك في عهد عدل واولئ السلف الا لم يحظ
 والمقاومة الا كرم حامي بلا ذاهل اليمان وما حيا ما والكفر والظلم ان اسوة سلفنا صلوات الله عليهم
 المتعقبي العاجل يتخللها كرم المشهور في عصر خلافة نبينا شر العدل والاحسان وهو كلفنا كلفنا
 السلطان مراد بن السلطان سليم في بسطة الخلافة وايدى عن خلق الله سلطة الى غاية الزمان وادام
 حسنا بلغة لا علمه الايمان ما دامت الايام والارواح وما تاملت قال امين يتخلص الجنان
 والوجدان وسيتبها بمصيدة الانام ليستفيد بها الحاصل والعام والله المستعان التوجه بالمعنى
 وبياق الخراب افترقا بفضلنا بياض الصواب والعيان **كتاب المصلاة** برعونة
 جنسنا مشق اولوبادى كجى جماع ابله عودته غسل لا زوم اولوبادى **اجواب** اولمار ولوقال
 امرأة مع جنسنا كاتينى فاجد في نفسى واجد اذا احاطت عنى زوجى لا غل عليها لا نعدا ميسرها وهو
 الا يارج اى اليخول واذا خلاص عن الدور والقران في الصلاة **مسئلة** زيد مصفى بلندن ودرهم
 مقدارى نجات ابله بعد العلم مما زقمى جاوا اولوبادى **اجواب** در محمدن وما در وده درهم المطاير
 وما فوق درهمه ما فاسد درهمه لا زوم كلور اذا كانت الخسة اقل من درهمه غسله ستة واذا كانت
 مثله غسل واجب فاذا زادت من غسله فاذا زادت من غسله في السنة والوجوب في الصلوة بالصلوة
 مسينا وان تركه الفريضة وصلى به يعلم ان الصلوة لا يجوز معه ولكن من صلى بغيره كالصلوة بغير وضوء

سوار كانت الجفاسفة ثوبه او بدنه وان راها بعد ما صلى بطل ثم قضاها اذا علم عن مشاها في باب الطهارة
 تراب حد ذاته بالرجوع الى يد **اجواب** ظاهره وركن حلاله وكذا ركنه واللسان ظاهره حلاله في الثانية
 وزاد حلاله اذا يلزم من الطهارة الحلق كافي التراب لانه طاهر لا حلال عن الدور والغز في الطهارة
مسئلة برتوزى ناسر نطن ايدوب خنزير سو ديني اسمه اول تو زينك اكل حلاله ولور من بيان
اجواب اتي فخرية حلاله ولور ولو اكل البقرة الغزوة فلوها طاهر بعد مضي ساعة فاكلها
 حلال وكذا ارضع لبن ضرر وشاة مسقية بالخران تنكس طمها عن جامع الفتاوى في باب التطهارة
باب التيمم صلوة يجده امامه اقتدا ايدوب زيد صلوة يجده حدث واقع اوله انه تيمم
 ايدوب نمازى تمام اترك جاوا اولوبادى **اجواب** امام اعظم قنن جاوا اولوبادى ولواحدت الامام
 او المقتدى في صلوة العيد تيمم دين عند الحنيفة وقاله لا تيمم لان اللوح يمسى بعد فزع الامام
 فلا يخاف الفتوة وان الخوف باق لانه يوم نعمة فيعبر به بعارض بقصد عليه صلوة والمخافة اذا
 شرع بالوضوء ولو شرع بالتيمم في صلوة العيد تيمم وبني بالاتفاق انه اما لو اجبنا الوضوء يكون واحد
 للمار في صلوة تفسد عن هذا في باب التيمم **باب المصلاة** مضطرب اكل اولوبادى
 الدقن مضطرب اولوبادى اعنى حتى غسل ايدوب اولوبادى **اجواب** قطع انسان باثنت
 طيوتدن اشغى اوج بر من مقدارى فالسنة له زوم اولوبادى الرجل المصروع اهدى رجليه اذا
 ليس الخلف بالرجل الصحيح لا يجوز المسح عليها الا ان يكون منجسفة وقد بقي بعد القطع مقدار ثلثة
 اصابع وان لم يبق موضع الغسل عن جامع الفتاوى **كتاب المصلاة** رغائب وقد رماوا
 جماعت اليه لظلمه كراهت وارميد **اجواب** واردر صورة مبروده ده كراهت خلاص
 طريق وارميد **اجواب** بر معتوق مسجد ده فتمق مراد ايدون اول مسجد ده اولان جماعت وامامه
 ايدوب نمازى فلهه نذرا ايدوب فتمق اليه كراهت خلاص اولوبادى عن البرا زى كره الاقناع
 في صلوة الرغائب وصلوة البرات وصلوة القدر الة اذا قال فذوت كل ركعة بهذا الامام بايقا
 لعدم امكان الخروج من العهدة الة بالجماعة عن جامع الفتاوى **مسئلة** زيد نمازى فصله مكة
 مكره لك طرف خلافة فلهه لكن فلهه في جانب مكة معظمه مطاير اولوبادى زيد نمازى اولوبادى
اجواب امام اعظم قدوم كافر اولوبادى وتكون في البرازية ولو صلى الى غير القبلة متهدا لوقى القبلة
 قال ابي حنيفة فهو كافر بر اعدا اهل البيت وكل اذا صلى في النوب تجس متهدا وكذا اذا صلى بلا طهارة